

شرح أصول الكافي

[255] 28 - علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، رفعه قال: قال أمير

المؤمنين (عليه السلام): لا وجع أوجع للقلوب من الذنوب ولا خوف أشد من الموت، وكفى بما سلف تفكرا، وكفى بالموت واعظا. * الشرح: قوله (لا وجع أوجع للقلوب من الذنوب) إذ كل وجع يفرض لا يوجب بعد القلب من [المطلوب لكل سالك إلا الذنوب في العقائد والأعمال، وأيضا كل وجع لا يوجب هلاك القلب أبدا وسواده إلا الذنوب. (ولا خوف أشد من الموت) أي من خوف الموت إذ كل شئ يخاف منه وقوعه غير متيقن بخلاف الموت، ولأن الخوف إنما هو من ألم، والموت ألم شديد مع ما يعقبه من الآلام التي لا علم بالنجاة منها قطعا (وكفى بما سلف تفكرا) فإن من تفكر فيما سلف من أحوال القرون وفيمن أنس بالدنيا فغرتهم ووثقوا بها فصرعتهم وعصوا فيها فدمرتهم فأخرجوا من دورهم وحملوا إلى قبورهم فأنزلوا شر الدار وأدخلوا بئس القرار وألبسوا سراويل القطران وعذبوا بمقطعات النيران حصلت له ملكة الصبر على الطاعة وفضيلة التحرز عن المعصية فيتذكر ما كانوا عنه يغفلون ويحذر عما كانوا به يعلمون. (وكفى بالموت واعظا) لأنه يقرع الآذان بحديث الفناء ويخبر الإنسان بعدم البقاء ويقبح الشغل بالدنيا لسرعة زوالها ويشنع معصية المولى لشدة نكالها ويتعظ بمواعظها من هو شديد أو ألقى السمع إلى زواجرها وهو شهيد. 29 - أحمد بن محمد الكوفي، عن علي بن الحسن الميثمي، عن العباس بن هلال الشامي مولى لأبي الحسن موسى (عليه السلام) قال: سمعت الرضا (عليه السلام) يقول: كلما أحدث العباد من الذنوب ما لم يكونوا يعملون أحدث [لهم من البلاء ما لم يكونوا يعرفون. * الشرح: قوله (كلما أحدث العباد من الذنوب ما لم يكونوا يعملون أحدث [لهم من البلاء ما لم يكونوا يعرفون) يدل عليه (1) أيضا قول أمير المؤمنين (عليه السلام) " من صارع الحق صرعه " يجوز أن يراد بالحق ذات [تعالى والمراد بالمصارعة حينئذ مخالفة أوامره ونواهيه، وأن يراد به الصواب أي من عدل

1 - قول " يدل عليه " معنى الحديث أن الناس

إذا اخترعوا في المعاصي وجوها لم يكن يعرفها أحد قبلهم كآلات اللهو والقمار وغيرها أحدث [لهم بلاء لم يكونوا يعرفون كأمرض خطيرة ووسائل للقتل والسلب والظلم، ولا أدري ما فهم منه الشارح. (ش). (*)